

بما بين ذلك وسهل احتج به مسلم كثيرا وقد اُعل
بعضهم هذا الحديث **وعنه** ايضا عن حمزة بن محمد
قالت كنت استنضض حيضة كغيره فشد يده وفيه
فحيفي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله تعالى ثم
اغتسلني وصلي حتى دارت اركانك قد طهرت واستيقنت
فضل ثلثا وعشرين ليلة قاياما وصوتي فان ذلك
يجوز وكذا في كل شهر كما يحض النساء
ويظهر من غير حيضهم وظهورهن واخرجه الترمذي
وصححه وهو من رواه محمد بن عبد الله بن محمد بن عجل
وعبد الله بن محمد بن احمد بن محمد بن علي بن النسي
من رواه ابن الهادي في حديث عائشة ان ام حبيبه
كنت تحيض التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وانها
استحيضت فذكرت انها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كنت بالحيضة فلك نماز كصلاة من الرحم لتظن
قد روتها التي كان تحيض لها فتترك الصلاة ثم
ما بعد ذلك فلتغسل عند كل صلاة وابن الهادي

او اربع وعشرين ليلة

منقو

منقو على الاحتجاج به وعند الناري عن عائشة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسف
واعتكف مرة بعد اخرى وسأله عن امرأة ترى الدم
الحديث **عنه** عن ام عطية قالت كما لا تعود الصفرة
والكنزة شيئا وزاد الواد او جدد الطهر وكذا لا
تأخذ الاقطر الا ان لفظه كما لا تأخذ الزينة بعد الطهر
شيء وهي الصفرة والكبرياء **وعنه** ان اليهود كانوا
اذا حاضت المرأة منقمة لم يواكلوها ولم يجامعوا
في البيوت فسأل النبي صلى الله عليه وسلم النبي
صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل وسأله
عن المحيض قال هو اذا فاعتزلوا النساء في المحيض الى
ان يابا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصلعوا
كل شي الا النكاح الحديث اخرجوه الا الناري
وعنه عائشة رضي الله عنها قالت كانت احدنا اذا
حاضت اسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتفت
بان ارضي في حياضها ثم ياتها لفظ مسلم وهو منقو

هن

ان تترن